



## منكرات الأفرح

### ملخص الخطبة

- ١- ظاهرة العزوف عن الزواج. ٢- عضل البنات عن الزواج. ٣- الترغيب في نكاح ذات الدين.
- ٤- المغالاة في المهور. ٥- منكرات حفل العرس.

### الخطبة الأولى

أما بعد: فاتقوا الله ريكم ترزقوا وتوفقوا وأطيعوه تسعدوا وأنبيوا إليه تفلحوا. عباد الله، الزواج من نعم الله التي امتن بها على عباده وجعله من آياته ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودةً ورحمةً إن في ذلك لآياتٍ لقوم يتفكرون [الروم: ٢١]، وكلما كان الزواج ومظاهره وما يحف به قريبا من السنة بعيداً عما حرم الله كان أحرى بتطبيق الهدى النبوي، وكان الزوجان أقرب إلى التوفيق بإذن الله، ولكن المتأمل في واقع كثير من حفلات الزواج يرى ويسمع الكثير من المخالفات والمنكرات التي تحصل لدى بعض المسلمين، مما يصيب الغيور بحيرة وأسى حين تتحول مناسبة الزواج والفرح إلى ترح بارتكاب معصية الله ومخالفة أمره وأمر رسوله، وقد قال رينا: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ [النور: ٦٣].

واليكم أيها الأحبة بعضاً من المنكرات المتعلقة بالزواج: فمن ذلك العزوف عن الزواج بلا عذر بحجة إكمال الدراسة أو طلب الرزق، وقد أوصانا رينا بالزواج ووعده عليه بالرزق وأنكحوا الأيامي منكمم والصالحين من عبادكم وإيمانكم إن يكونوا فقراء فغنيهم الله من فضله والله واسع عليم [النور: ٣٢]، والنبي يقول: ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج))، وأخبر أن الزواج من سنته وأن من رغب عن سنته فليس منه .

وربما كان العائق عن تزويج البنت تعنت أب وطمعه أو عناد أم، فكثرت العوانس في البيوت، وما ذلك إلا لغفلتنا عن قول الحبيب: ((إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد)) الترمذي، ويا ليت شعري أي ذنب يتحمله ذلك الأب القاسي القلب الذي يصد الخطاب عن كريمته بحجة واهية طمعاً في مال أو ابتزازاً للضعيفة، وقريب من ذلك من يكره كريمته على الزواج بمن لا ترغب فيه، فيسوقها سوقاً كالبهيمة لتعيش مع زوج لا تطيقه ولم توافق عليه. وقد أعطى الشرع المرأة حقاً في اختيار زوجها ما دامت مكلفة عاقلة، وبعض الشباب يرغب في ذات المال والوظيفة والجاه والنسب أو الجمال، ويتناسى أهم صفة في زوجة المستقبل وأم العيال



وربة البيت ألا وهو الدين، وما أوصاك النبي صلى الله عليه وسلم إلا بما فيه مصلحتك وسعادتك ((فاظفر بذات الدين تربت يداك))، ومما نهى المسلم عنه أن يخطب على خطبة أخيه المسلم وهذا الفعل لا يجوز، ففي الحديث (نهى النبي أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب).

ومن المحرم أيضاً نكاح الشغار، وهو أن يزوج رجل آخر من موليته على أن يزوجه الآخر موليته بلا صداق صحيح، فتصبح المرأة وكأنها سلعة تباع ويستبدل بها، وهذا ليس له مكان في الإسلام. ومنها: المغالاة في المهور والتباهي بكثرتها، ويبدو أنها مشكلة قديمة تصدى لها عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما عند النسائي: قال عمر بن الخطاب: (ألا لا تغلوا صدق النساء فإنه لو كان مكرمة وفي الدنيا أو تقوى عند الله عز وجل كان أولاكم به النبي، ما أصدق رسول الله امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية، وإن الرجل ليغلي بصدقة امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه). وقال لرجل: تزوج على أربع أواق من فضة: ((أربع أواق! كأنما تتحتون الفضة من عرض هذا الجبل)) مسلم.

وليس في المبالغة في المهور إلا تعجيز الشباب وتحميل الديون على الظهور وتعنيس الفتيات. ومن ذلك بدعة قراءة الفاتحة بقصد الخطبة فإنه لم يرد عن النبي ولا عن صحابته رضي الله عنهم، ومنها (لبس دبله الخطوبة) فإن كانت ذهباً فهي محرمة، لأنها من الذهب ولأن فيها تشبهاً بالكفار، فإنه من فعل النصارى.

ومن منكرات الأفراح: مظاهر التباهي في ولائم العرس، إذ يدعى الأغنياء ويترك الفقراء، وفي الصحيحين ((شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء)) كما يكون فيها من التنبذ والاستهانة بالنعمة ما يحزن، وكثيراً ما كانت حاويات القمامة مصير الطعام المتبقي، وربما كان كثيراً لم تمسه يد، ولو حصل التعاون والتنسيق بين صاحب الوليمة والجمعيات الخيرية أو بعض المحسنين ممن يعرف مساكن الفقراء لحصل من ذلك خير كثير وأجر كبير.

ومن الخطأ أيضاً أن تتعطر المرأة فتمر بالرجال، وفي ذلك الوعيد الوارد في الحديث ((أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية))، وأدهى من ذلك وأمر ما وقع فيه كثير من النساء من التساهل في لبس الملابس العارية ذات الفتحات الجانبية والأمامية بحجة أن ذلك عند النساء فقط، فتصبح محارمنا وأزواجنا وكأنهن في عرض فاتن للأزياء والأجساد، وقد صدرت فتاوى علمائنا حفظهم الله مبينة خطورة التساهل في ذلك وموقعة اللوم على الولي الذي يسمح لزوجته أو كريمته بلبس تلك الملابس، ولكننا في زمان أصبح للنساء فيه الكلمة العليا إلا من رحم الله، فغلب على الرجال أمرهم وأطلق للنساء عنانهن، ولن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة، يقول: ((صنفان من أهل النار لم أرهما..)) وذكر الثاني بقوله: ((ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات على رؤوسهن



كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ربحها)) مسلم.  
وقد ورد في تفسير ذلك أنها تستر بعض بدنها وتكشف بعضه، أو تلبس ثوباً رقيقاً يصف بدنها،  
فاتقوا الله يا معشر الرجال وقوموا بواجبكم واستجيبوا أمر ربكم يا أيها الذين آمنوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ  
نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ [التحريم: ٦].  
أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولسائر المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفور  
الرحيم.

### الخطبة الثانية

الحمد لله، عباد الله، وفي ليلة الزفاف يشرع للنساء الضرب بالدف فقط، فقد قال رسول الله : ((فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح)) النسائي، ولكن البعض من المسلمين يقعون في منكر عظيم يلطخون به أفراحهم ألا وهو دعوة المغنين والمغنيات وإعلان مزمار الشيطان وقسر الناس على سماع المحرم.

والغناء قد ثبت تحريمه في الكتاب والسنة فقد قال تعالى: وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ [لقمان: ٦]، ولهو الحديث هو الغناء، كما قال ابن مسعود: "الغناء، والله الذي لا إله إلا هو" يرددتها ثلاث مرات. وفي الحديث: ((ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريم والخرم والمعازف)) [علقه البخاري بصيغة الجزم].  
قال ابن القيم في المعازف: "وهي آلات اللهو كلها، لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك" فيا للعجب من والد يفتتح زواج ابنه أو بنته بسماع الحرام وإسماعه والمجاهرة به، ثم بعد ذلك يرجو لهم التوفيق في الزواج.

ومن منكرات الأفراح: السهر إلى وقت متأخر من الليل بسبب تأخر حفلات الأفراح إلى ما بعد منتصف الليل مما يؤدي إلى تضييع صلاة الفجر، وهذا السهر محرم، كما قاله العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله.

وفي هذا حرمان للنفس من خيرٍ عظيم، فعن عثمان قال: سمعت رسول الله يقول: ((من صَلَّى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صَلَّى الصبح في جماعة فكأنما صَلَّى الليل كله)) وفي الحديث: ((ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً، ولقد هممت أن أمر المؤذن فيقيم، ثم أمر رجلاً يؤم الناس، ثم أخذ شعلاً من نار فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد)) البخاري (٦٥٧).

ومن منكرات الأفراح التي تقع في بعض الجهات: ما يسمى بالنصة، وهي دخول العريس إلى عروسه وجلسهما في مكان عال بمرأى من جميع الحاضرين، والأدهى من ذلك تصوير حفل النساء



بالفيديو ثم يتداوله الناس مما يكشف عورات المسلمين، ويجر من المصائب ما لا يعلمه إلا الله، قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ومن الأمور المنكرة التي استحدثها الناس في هذا الزمان وضع منصة للعروس بين النساء ويجلس إليها زوجها بحضرة النساء السافرات والمتبرجات، وربما حضر معه غيره من أقاربه، أو أقاربها من الرجال ولا يخفى على ذوي الفطرة السليمة والغيرة الدينية ما في هذا العمل من الفساد الكبيرة وتمكن الرجال الأجانب من مشاهدة الفاتنات المتبرجات وما يترتب على ذلك من العواقب الوخيمة.

فلنتق الله أيها المؤمنون، ولنطع ربنا في أفرحنا رجاء التوفيق وحذر الوقوع في المحرم، والسعيد من اتقى ربه وأطاع أمره، والشقي من ركب هواه وأطاع شيطانه وأصغى لأهل الفسق وقلة العقل آذانه، والمرحوم من رحم الله.